الإمام الحازمي وموقفه من النسخ في كتابه الاعتبار

عبد الوهاب توفيق السامرائي

قسم علوم القران/كلية التربية – سامراء/جامعة تكريت

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين – حمدا يوافي نعمه ويكافئ مزيده – والصلاة والسلام على الهادي البشير سيدنا محمد (ص) وعلى اله وأصحابه أجمعين ، وبعد أخذ الصحابة ﷺ السنة مشافهة ــ وبحرص متناه ليس له نظير ــ عن رسول الله (ص) الذي منعهم من تدوينها بادئ الأمر – وبعد تمكنهم وممارستهم لكتاب الله تعالى رخص لهم في التدوين فأمر بأن يكتب لأبي شاهٍ خطبته في حجة الوداع وكذلك كانت الصحائف التي ذكرت كتب تدوين السنة أسماء أصحابها كصحيفة جابر وسمرة وابن العاص ﷺ أجمعين .

وكانت الرواية الشفهية هي الطابع العام في نقل السنة وتناقلها من جيل الصحابة الى جيل التابعين ، حتى جاء الخليفة الأموي عمر بن عبد العزيز الذي راودته فكرة التدوين يوم خشي دروس العلم وذهاب العلماء . فتحققت فكرته هذه على ارض الواقع إذ انتدب لهذا الأمر ابن شهاب الزهري وعمرة بنت عبد الرحمن الأنصارية ، فكان هذا الأمر مفتاح باب التدوين في السنة الذي فتح للناس على مصراعيه وكان لكل وجهة هو موليها في التدوين حرصا منهم على سنة نبيهم (ص) ، منهم من كتب المسانيد ، ومنهم من كتب المعاجم ومنهم من كتب ودون على ابواب الفقه وهكذا ، وقد تجشم هؤلاء الجهابذة الأفذاذ الصعاب وقطعوا الفيافي والقفار والقيام بالرحلات المضنية من اجل الحصول على سنة النبي (ص) من أفواه الثقات العدول .

ثم اتخذ التدوين في عصور المتأخرين شكلا آخر ، إذ كانت المدونات في كل علم من علوم الحديث على حدة ، فكانت كتب الغريب ، وكتب المراسيل ، وكتب الأحاديث المشتهرة ، والاخوة والأخوات ، وكتب الناسخ والمنسوخ التي نحن الآن بدراسة أحدها وأهمها وأفضلها باعتراف النقاد والحفاظ ألا وهو كتاب الاعتبار للإمام الحازمي .

بذل الحازمي فيه جهدا قل نظيره فكان صغيرا في حجمه كبيرا في مكنون دره وجواهره ، وقد قمت – بتوفيق الله وتأييده ــ بهذه الدراسة المتواضعة ــ لهذا الكتاب فجاءت في مبحثين :

الأول : حياة الإمام الحازمي .

الثاني : جهوده في هذا الكتاب من حيث النسخ وموقفه منه .

الحازمي[١]

اسمه : محمد بن موسى بن عثمان بن موسى بن عثمان بن حازم[١] .

كنيته : أبو بكر[٢] وكان يكنى بها ، وهي من السنة ، إذ لم اقف على قول إنه تزوج فرزق بولد فكنى به .

لقبه : زين الدين[٣] .

نسبته : الحازمي الهمداني الشافعي .

فالحازمي نسبة الى جده حازم الآنف الذكر[٤] .والهمداني نسبة الى بلدة همدان ، ناحية

من نواحي بلاد فارس[٥] .والشافعي لأنه تفقه بمذهب الإمام محمد بن إدريس الشافعي رحمه الله[٦] .

ولادته : جزم بعض المؤرخين انه ولد سنة ثمان وأربعين وخمسمائة[٧] في الوقت الذي ترددت بولادته اكثر المصادر التي ترجمت له بأنه ولد سنة ثمان وأربعين أو تسع وأربعين وخمسمائة[٨] .

صفاته : لم تذكر المصادر شيئا من صفاته الخَلْقية ، أما صفاته الخُلقية فقد كان زاهدًا ورعًا متقشفًا[٩] مع رياضة وفكر[١٠] وتأله وانقباض عن الناس[١١] ملازما للخلوة[١٢] .

وفاته : اتفقت المصادر على انه توفى سنة أربع وثمانين وخمسمائة[١٣] ليلة الاثنين الثامن والعشرين من جمادى الأولى[١٤] ببغداد ، وصلى عليه خلق كثير برحبة جامع القصر ، وحمل إلى الجانب الغربي فصلى عليه مرة أخرى[١٥] ودفن من الغد بمقبرة الشونيزي[١٦] مقابل الجنيد[١٧] إلى جانب سمنون بن حمزة[١٨] وكان عمره خمسا وثلاثين[١٩] سنة وغصن شبابه نضير[٢٠].

حياة الإمام الحازمي العلمية

رحلته:

عاش الإمام الحازمي حياة علمية حافلة بالأخذ والعطاء ، فقد أعطى الحياة اكثر مما اخذ منها على الرغم من قصر عمره ، ويوم استوى على سوقه حفظ القرآن الكريم ببلده همدان ، وبها حضر أبا الوقت عبد الأول بن عيسى السجزي[٢١] ، وسمع بها من أبي منصور شهردار بن شيرويه الديلمي[٢٢] ، وأبي زرعة طاهر بن محمد المقدسي[٢٣] ، وأبي العلاء الحسن بن أحمد الحافظ[٢٤] ، وأبي الفضل محمد بن بنيمان[٢٥] ، وأبي داود محمود بن سليمان الواعظ وجماعة كثيرة .

ثم اشتاقت نفسه إلى طلب العلا فابتدأ الرحلة ، وكانت أصبهان محط ركابه الأول وبها سمع من أبي طاهر معاوية بن علي بن معاوية ، وأبي المطهر القاسم بن الفضل بن عبد الواحد[٢٦] ، وأبي العباس احمد بن ابي منصور المعروف (بترك)[٢٧] ، وأبي الفتح عبد الله بن احمد الخرقي[٢٨] ، ومن الحفاظ ابي احمد معمر بن الفاخر القرشي[٢٩] ، وأبي موسى محمد بن ابي بكر المديني[٣٠] ، وأبي سعد محمد بن عبد الواحد الصائغ وغيرهم .

ثم رحل إلى جنة الدنيا بغداد وذلك سنة نيف وسبعين كما يقول الذهبي[٣١] وسمع بها من أبي الحسين عبد الحق[٣٢] وأبي نصر عبد الرحيم[٣٣] أبني عبد الخالق بن احمد بن يوسف وأبي محمد عبد الله بن عبد الصمد السلمي وابي الفتح عبيد الله بن عبد الله بن شاتيل[٣٤] وأبي السعادات نصر الله بن عبد الرحمن القزاز[٣٥] وغيرهم.

وزاد الذهبي ومن شهدة الكاتبة[٣٦] .وبواسط من أبي طالب محمد بن علي بن الكتاني[٣٧] وغيره وبالبصرة من أبي احمد محمد بن طلحة المالكي وغيره وبالموصل من أبي الفضل عبد الله بن احمد الطوسي[٣٨] وغيره كما انه سمع بالحرمين والشام والجزيرة [٣٩] وبلاد فارس وكثير من أذربيجان[٤٠] .

وبعد هذه الرحلة الطويلة الطيبة والسماعات الكثيرة من العلماء الجهابذة الأعلام استوطن بغداد[٤١] في الجانب الشرقي منها[٤٢] وبها تفقه في مذهب الإمام الشافعي وجالس العلماء وتميز وفهم وصنف فيها المصنفات وأملى فيها عدة مجالس ومع هذا عبادة وذكر

وتأمل وخلوة ولعل ما بين أيدينا من رواية ابن النجار يؤكد صحة النقل عنه ، قال ابن النجار : سمعت أبا القاسم المقرئ جارنا يقول – وكان صالحا –: كان الحازمي رحمه الله في رباط البديع ، فكان يدخل بيته في كل ليلة ويطالع ويكتب إلى طلوع الفجر، فقال البديع للخادم ، لا تدفع إليه الليلة بزرا للسراج لعله يستريح الليلة، قال : فلما جن الليل اعتذر إليه الخادم لأجل انقطاع البزر[٤٣] ، فدخل بيته وصف قدميه يصلي ويتلو إلى أن طلع الفجر، وكان الشيخ قد خرج ليعرف خبره فوجده في الصلاة[٤٤] .

وشاءت إرادة الله أن تخترمه المنية وهو لا يزال في ريعان العمر إذ انتقل إلى جوار ربه وعمره خمس وثلاثون سنة رحمه الله تاركا وراءه المؤلفات الجليلة العظيمة التي تدل على سعة علمه واطلاعه ، ولعل كتاب الاعتبار – الذي هو موضوع هذه الدراسة المتواضعة – افضل ما كتب في مادته .

طبقته

الطبقة لغة : الحال، يقال كان فلان من الدنيا على طبقات شتى، وطبقات الناس مراتبهم ، والطبقة هم القوم المتشابهون[٤٥] .

واصطلاحا : قوم تقاربوا في السن والإسناد أو في الإسناد فقط ، بأن يكون شيوخ هذا هم شيوخ الآخر أو يقاربوا شيوخه[٤٦] .

فقد عده ابن قاضي شهبة في الطبقة السابعة عشرة وهي تعني عنده ممن توفى من ٥٨١- ٦٠٠هـ إذ كان يعد الطبقة الواحدة عشرين سنة[٤٧] .

في الوقت الذي عده السبكي في الطبقة الخامسة التي تعني عنده فيمن توفى من ٥٠٠-٦٠٠هـ اذ كان يعد الطبقة الواحدة مائة سنة[٤٨] .

أما الذهبي فقد عده في الطبقة الحادية والثلاثين من كتابه سير أعلام النبلاء[٤٩]،وفي الطبقة الثانية والعشرين من كتابه المعين[٥٠]وفي الطبقة السابعة عشرة من كتابه تذكرة الحفاظ[٥١]،وتبعه السيوطي في كتابه طبقات الحفاظ[٥٢]وهو ملخص لتذكرة الذهبي ، ثم أكملها بمن جاء بعده منتهيا بالحافظ ابن حجر المتوفى سنة ٨٥٣هـ .

وجاء هذا الاختلاف في كتب الذهبي نتيجة لمنهجه في كل كتاب ، إذ جعل كتابه تذكرة الحفاظ إحدى وعشرين طبقة ، ابتدأها بأعيان الصحابة ومشاهيرهم ﷺ مبتدئًا كتابه هذا بترجمة أبي بكر الصديق ﷺ ثم جعل التابعين ثلاث طبقات أكابر وأواسط وأصاغر ، واختتم كتابه ترجمة شيخه جمال الدين أبى الحجاج المزي .

ورتب المعين على سبع وعشرين طبقة ختمها بترجمة شيخه أبي العباس احمد بن أبي طالب الحجار المعروف بابن الشحنة ، فكانت الطبقة الواحدة عنده في هذا الكتاب خمسًا وعشرين سنة أما كتابه السير ، فقد رتبه على خمس وثلاثين طبقة ابتدأها بالسيرة النبوية العطرة واختتمها بالسلطان المنصور علي بن المعز آيبك التركماني ، ولم يقتصر هذا السفر العظيم على تراجم الحفاظ المحدثين بل شمل تراجم نبلاء الناس على اختلاف ضروبهم[٥٣].

ثناء العلماء عليه

قال فيه الحافظ الذهبي : كان إمامًا ذكيًّا ثاقب الذهن فقيهًا بارعًا ومحدثًا ماهرًا بصيرًا بالرجال والعلل متبحرًا في علم السنن ذا زهد وتعبد وتأله وانقباض عن الناس[٥٤].

وقال فيه تارة أخرى : الإمام الحافظ الحجة الناقد النسابة البارع[٥٥].

ونقل عن ابن النجار قوله : كان من الأئمة الحفاظ العالمين بفقه الحديث ومعانيه[٥٦] .

وقال فيه ابن العماد : كان فقيها حافظا زاهدا ورعا متقشفا حافظا للمتون والأسانيد[٥٧].
وقال فيه ابن خلكان : أحد الحفاظ المتقنين وعباد الله الصالحين[٥٨].
قال فيه ابن قاضي شهبة : كان ثقة حجة نبيلا زاهدا عابدا ورعا ملازما للخلوة[٥٩] .
وقال فيه السبكي : أمام متقن مبرز[٦٠].
وقال فيه الحافظ ابو موسى المديني[٦١] : هو احفظ من عبد الغني المقدسي[٦٢] وما رأيت احفظ منه[٦٣] .
وختام المسك قول النووي فيه : أحد الحفاظ المحققيين المطلعين[٦٤] .

شيوخه وتلاميذه

شيوخه :وقد أعرضت عن ذكرهم لأنهم وردوا في رحلته الطويلة،أما تلامذته فقد ذكر الذهبي انه روى عنه:

- المقرئ تقي الدين (علي)[٦٥] بن باسويه الواسطي .
- الفقيه عبد الخالق النشتبري .
- جلال الدين عبد الله بن الحسن الدمياطي الخطيب[٦٦] .

وزاد السبكي :

- أبو عبد الله الدبيثي .
- ابن ابي جعفر[٦٧].

مصنفاته

أولاً : المخطوطة:

- عجالة المبتدي وفضالة المنتهي[٦٨] أو (انساب رواة الحديث مرتبة على حروف المعجم) ومن هذا الكتاب توجد نسخة خطية في برلين وكوبرلي بعنوان (عجالة النسب في معرفة انساب العرب) وله نسخة خطية أخرى في مكتبة الفاتح وفي حلب[٦٩] .
- ما اتفق لفظه واختلف مسماه[٧٠] من الأمكنة المنسوب إليها نفر من الرواة او المواضع التي ذكرت في مغازي رسول الله ﷺ أو المؤتلف والمختلف في أسماء البلدان وهو مخطوط في مكتبة ستراسبورج ولاله لي[٧١] .
- كتاب أملى فيه طرق الأحاديث التي في المهذب للشيخ أبي إسحاق[٧٢] واسندها ولم يتمه[٧٣] بل وصل به إلى كتاب الصلاة كما يقول الإمام النووي[٧٤] .
- سلسلة الذهب فيما روى الإمام احمد عن الشافعي[٧٥] .
- الفيصل في مشتبه النسبة[٧٦] .

ثانياً : المطبوعة :

- شروط الأئمة الخمسة البخاري ومسلم وابي داود والترمذي والنسائي ، نشره حسام الدين القدسي بدمشق سنة ١٣٤٦ مع شروط الأئمة الستة وبتعليق محمد زاهد الكوثري[٧٧] .
- الاعتبار : هو الكتاب الذي قامت هذه الدراسة حوله وسيأتي الكلام عليه مفصلا إن شاء الله تعالى .

كتاب الاعتبار[٧٨] :

بذل الحازمي قصارى جهده في اخراج هذا الكتاب بشكله النهائي هذا الا تراه يقول فيه (فهذا كتاب اذكر فيه ما انتهت الى معرفته من ناسخ حديث رسول الله ﷺ ومنسوخه)[٧٩] .ابتدأه بخطبة ومقدمة فيهما تعريف النسخ وأقسامه وأهميته وإماراته وما يتصل به من أمور ، تدل على براعته وسعة اطلاعه وطول باعه في هذا الشأن .ومن مزايا هذا الكتاب ، أن المؤلف رتبه على الأبواب الفقهية ليسهل على القارئ استخراج ضالته المنشودة فيه بيسر وبسهولة ، راويا كل ذلك بسنده الى رسول الله ﷺ ، وقد نهج فيه منهجًا طيبًا ، وكذلك من مزايا هذا الكتاب انه كان يحاول التوفيق بين الأحاديث التي تبدو كأنها منسوخة او متعارضة ما استطاع الى ذلك سبيلا كل ذلك للحيلولة دون القول بالنسخ الذي يعده من سمات النقص فهو يقول في هذا : (ومهما أمكن حمل كلام الشارع على وجه يكون اعم للفائدة كان اولى ، صونا الى كلامه – بابي هو وامي – عن سمات النقص ، ولأن في ادعاء النسخ اخراج الحديث عن المعنى المفيد ، وهو على خلاف الأصل)[٨٠] .

ولم يكن الكتاب مقتصرًا على سرد الأحاديث الناسخة والمنسوخة،بل تعرض في ثناياه إلى ذكر آراء الفقهاء وأقوالهم في المسألة الواحدة ــ إن وجدت ــ أو انه يتعرض إلى مسألة لغوية أو أصولية تارة إن تطلب الأمر ذلك. وكذلك كان الحازمي يحكم على الحديث بالصحة أو الضعف بما لديه من دليل.

جزء الحازمي كتابه هذا إلى سبعة أجزاء صغيرة تشبه الكراريس في مصطلح المتقدمين أو الأجزاء إذ يقدر كل جزء بنحو (٣٠-٣٥) صفحة من طبقات الكتب الحديثة وبالقطع المتوسط

فالكتاب حري بالقراءة جدير بالمطالعة ، ولست أبالغ إذا قلت ان هذا الكتاب كاف لقارئه غني عن غيره في بابه ، وقد سبقني إلى هذا القول الإمامان العظيمان النووي الذي قال فيه (لم يصنّف مثله)[٨١] والذهبي الذي قال فيه : (دال على إمامته في الفقه والحديث ليس لأحد مثله)[٨٢].

النسخ

تعريفه :

قال الحازمي : اعلم أن النسخ له اشتقاق عند أرباب اللسان ، وحد عند أصحاب المعاني ، وشرائط عند العالمين بالأحكام .

اما اصله فالنسخ باللغة عبارة عن ابطال الشيء واقامة اخر مقامه،وقال ابو حاتم : الأصل فيه النسخ وهو ان يحول ما في الخلية من العسل والنحل في اخرى ومنه نسخ الكتاب،وفي الحديث(ما من نبوة إلا تناسختها فترة)[٨٣].

ثم ان النسخ في اللغة موضوع بازاء معنيين : احدهما الزوال على جهة الانعدام ، والثاني على جهة الانتقال ، اما النسخ بمعنى الازالة فهو ايضا على نوعين ، نسخ الى بدل نحو قولهم : (نسخ الشيب الشباب) ، و(نسخت الشمس الظل) ، أي : أذهبته وحلت محله ، ونسخ إلى غير بدل إنما هو رفع الحكم وإبطاله من غير أن يقيم له بدلا ، يقال : (نسخت الريح الاثار) ، أي : أبطلتها وأزالتها .

اما النسخ بمعنى النقل فهو نحو قولك : (نسخت الكتاب) : إذا نقلت ما فيه ، وليس المراد به انعدام ما فيه ومنه قوله ﷻ : (إنا كنا نستنسخ ما كنتم تعملون)[٨٤] يريد : نقله الى

الصحف ومن الصحف الى غيرها ، غير ان المعروف من النسخ في القران هو ابطال الحكم مع اثبات الخط وكذلك هو في السنة ، اما في الكتاب فهو ان تكون الآيتان الناسخة والمنسوخة ثابتتين في التلاوة إلا أن المنسوخة لا يعمل بها مثل عدة المتوفى عنها زوجها كانت سنة لقوله تعالى (متاعا الى الحول غير اخراج) [٨٥] ثم نسخت بأربعة اشهر وعشر في قوله تعالى (يتربصن بأنفسهن أربعة اشهر وعشرا)[٨٦] أما في السنة فعلى نحو من ذلك أيضًا لان الغالب انهم نقلوا المنسوخ كما نقلوا الناسخ[٨٧].

واما حده فمنهم من قال : إنه بيان انتهاء مدة العبادة ،وقيل بيان انقضاء مدة العبادة التي ظاهرها الدوام،وقال بعضهم انه رفع الحكم بعد ثبوته ،وقد أطبق المتأخرون على ما ذكره القاضي: انه الخطاب الدال على ارتفاع الحكم الثابت بالخطاب المتقدم على وجه لولاه لكان ثابتا مع تراخيه عنه،وهذا حد صحيح[٨٨] .

شروطه :

قال الحازمي : واما شرائطه فمدارك معرفتها محصورة منها :

- أن يكون النسخ بخطاب ، لان بموت المكلف ينقطع الحكم ، والموت مزيل للحكم لا ناسخ له.
- أن يكون المنسوخ ايضا حكما شرعيا ، لان الامور العقلية التي مستندها البراءة الأصلية لم تنسخ وانما ارتفعت بايجاب العبادات.
- أن يكون الحكم السابق مقيدا بزمان مخصوص نحو قوله عليه الصلاة والسلام(لا صلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس ، ولا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس)[٨٩] فان الوقت الذي يجوز فيه اداء النوافل التي لا سبب لها مؤقت فلا يكون نهيه عن هذه النوافل في الوقت المخصص ناسخا لما قبل ذلك من الجواز لان التاقيت يمنع النسخ.
- أن يكون الخطاب الناسخ متراخيا عن المنسوخ فعلى هذا يعتبر الحكم الثاني ، لأنه لا يعدو أحد القسمين ، اما ان يكون متصلا او منفصلا.

فان كان متصلا بالاول لا يسمى ناسخا ، اذ من شروط النسخ التراخي ، وقد فقدها هنا لأن قوله عليه الصلاة والسلام (لا تلبسوا القمص ولا السراويلات ولا الخفاف إلا ان يكون الرجل ليس له نعلان فليلبس الخفين)[٩٠] وان كان صدر الحديث يدل على منع لبس الخفاف وعجزه يدل على جوازه ، وهما حكمان متنافيان غير انه لا يسمى ناسخا لأنعدام التراخي فيه ، ولكن هذا النوع يسمى بيانا.

وان كان منفصلا نظرت هل يمكن الجمع بينهما ام لا ؟ فان امكن الجمع جمع اذ لا عبرة بالانفصال الزماني مع قطع النظر على التنافي ، ومهما امكن حمل كلام الشارع على وجه ان يكون اعم فائدة كان اولى صونا لكلامه – بأبي هو وأمي ــ عن سمات النقص ــ ولأن في ادعاء النسخ اخراج الحديث عن المعنى المفيد وهو على خلاف الاصل الا ترى ان قولهﷺ : (شر الشهود من شهد قبل ان يستشهد)[٩١] وفي حديث اخر (خير الشهود من شهد قبل ان يستشهد)[٩٢] وهما حديثان قد تعارضا على ما ترى ، وقد يشّكل على غير الفقيه ان يجمع بينهما لما يتوهم فيه من ظاهر المنافات .

مع حصول الانفصال فيهما،وربما يرى بعض من له معرفة بالإسناد إسناد الحديث الأول أمثل فيحكم بنسخ الثاني،وليس المراد على ما يتوهمه لفقدان النسخ،لكن طريق الجمع بين هذين الحديثين،أن يحمل الأول على ما إذا شهد قبل أن يستشهد من غير مسيس حاجة

إليه،وهذا التفسير ظاهر في حديث عمران بن حصين عن النبي ﷺ أنه قال:(خير هذهِ الأمةِ القرن الذين بعثت فيهم ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ،ثم ينشأ قوم يستشهدون ولا يشهدون)[٩٣].

ويحمل الحديث الثاني على ما إذا شهد عند مسيس الحاجة فهو خير الشهود ، وعلى هذا ينبغي أن يحتال في طريق الجمع رفعاً للتضاد عن الأخبار[٩٤].

علاماته :

قال الحازمي : وإن لم يكن الجمع ، وهما حكمان منفصلان ، نظرت هل يمكن التمييز السابق واللاحق ، فإن تميزا وجب المصير إلى الآخر منهما ويعرف ذلك بعدة إمارات ، هي :

- أن يكون لفظ النبي ﷺ مصرحاً به نحو قوله ﷺ : (كنت نهيتكم عن زيارة القبور ألا فزوروها)[٩٥].
- أن يكون لفظ الصحابي ناطقاً به نحو حديث علي بن أبي طالب : (كان رسول الله ﷺ أمرنا بالقيام في الجنازة ثم جلس بعد ذلك وأمرنا بالجلوس)[٩٦].
- أن يكون التاريخ معلوماً نحو مارواه أبي كعب : (قلت : يا رسول الله (ص) إذا جامع أحدنا فاكسل؟فقال رسول الله (ص) : (يغسل ما مس المرأة منه وليتوضأ ثم ليصل)[٩٧] هذا حديث يدل على أن لا غسل مع الإكسال وإن موجب الغسل الإنزال ، ثم استقرينا طرق هذا الحديث فأفادنا بعض الطرق أن شرعية هذا كان في مبدأ الإسلام واستمر ذلك فأجابه عروة أن عائشة (حدثتنا أن رسول الله (ص) كان يفعل ذلك ولا يغتسل وذلك قبل فتح مكة ثم اغتسل بعد ذلك وأمر الناس بالغسل)[٩٨] .
- أن تجتمع الأمة في حكم على أنه منسوخ .

فهذا معظم إمارات النسْخ ، وعند الكوفيين زيادات أخر نحو حسن الظن بالراوي وهو كما ذكر الطحاوي في كتابه فإنه روى الأحاديث الصحيحة في غسل الإناء سبع مرات لولوغ الكلب ثم جاء إلى حديث عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء عن أبي هريرة (موقوفاً عليه أنه قال إذا ولغ الكلب في الإناء فاهرقه ثم أغسله ثلاث مرات)[٩٩].

فاعتمد على هذا الأثر وترك الأحاديث الثابتة في الولوغ واستدل به على نسخ السبع على حسن الظن بأبي هريرة لأنه لا يخالف النبي(ص) فيما يرويه عنه إلا فيما ثبت عنه نسخهُ إلى ذلك من نظائره التي لا يكترث بها)[١٠٠].

أهمية وأول من دوَّن فيه :

ولأهمية هذا الفن قال الحازمي فيه : هو علم جليل ذو غور وغموض ، دارت فيه الرؤوس ، وتاهت في الكشف عن مكنونه النفوس . وقد توهم بعض من لم يحظ من معرفة الآثار إلا بآثار ، ولم يحصل من طريق الأخبار ألا الأخبار ، إن الخطب فيه جلل يسير ، والمحصول منه قليل غير كثير ، ومن أنعم النظر في اختلاف الصحابة في الأحكام المنقولة عن النبي ﷺ اتضح له ما قلناه ، ويشهد لصحة ما رسمناه ما أخبر فيه أبو موسى محمد بن عمر الحافظ . . . عن أبي رزين قال : سمعت الزهري[١٠١] يقول : أعيا الفقهاء وأعجزهم أن يعرفوا ناسخ حديث رسول الله (ص) من منسوخِه .

ألا ترى الزهري وهو أحد من انتهى إليه علم الصحابة وعليه مدار حديث الحجاز وهو القائل : (لم يدون هذا العلم أحد قبل تدويني) وكان المرجع في الحديث وعليه المعول في الفتيا ، كيف استعظم هذا الشأن مخبراً عن فقهاء الأمصار ثم لا نعلم أحداً جاء بعده تصدى

لهذا الفن ولخصه وأنعم النظر فيه وخصصه إلا ما يوجد من بعض الإيماء والإشارة في عرض الكلام عن آحاد الأئمة حتى جاء أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي فإنه خاض تياره وكشف أسرارهُ وأستنبط معينه ، واستخرج دفينه ، واستفتح بابه ورتب أبوابه .ويشهد لذلك ما رواه الحازمي بسنده عن محمد بن مسلم بن واره يقول قدمت من مصر فأتيت أبا عبد الله أحمد بن حنبل أسلم عليه ، فقال لي : كتبت كتب الشافعي قلت : لا ، قال : فرطت ، ما علمنا المجمل من المفسر ولا ناسخ حديث رسول الله ﷺ من منسوخه حتى جالسنا الشافعي).

قال الحازمي : وقد ذكر الشافعي في كتاب الرسالة من هذا الفن أحاديث ولم يستنزف معينه فيها إذ لم يصنع الرسالة لهذا الفن وحده غير أنه أشار إلى قطعة صالحة توجد في غضون الأبواب من كتبه ولو كانت موجودة لأغنت الباحث عن الطلب والطالب عن تجشم الكلف غير أنها بموت الرجال تفرقت ، وبأيدي النوائب تمزقت ثم أن هذا الفن – كما يقول الحازمي – من تتمات الاجتهاد ، إذا الركن الأعظم في باب الاجتهاد معرفة النقل ، ومن فوائد معرفة النقل الناسخ والمنسوخ ، إذ الخطب في ظواهر الأخبار يسير وتجشم كلفها غير عسير ، وإنما الإشكال في كيفية استنباط الأحكام من خبايا النصوص ، ومن التحقيق فيها معرفة الأمرين وأخرها إلى غير ذلك من المعاني ثم ساق الحازمي بأسانيده من الآثار ما تدل على أهمية هذا الفن .

منها ما رواه عن علي قال : مر علي على قاص فقال : تعرف الناسخ من المنسوخ ؟ قال : لا ، قال : هلكت وأهلكت ، ونقل مثله عن ابن عباس ومنها ما رواه عن حذيفة وقد سئل عن شيء فقال : إنما يفتي أحد ثلاثة : من عرف الناسخ والمنسوخ ، قالوا : ومن يعرف ذلك ؟ قال : عمر ، أو رجل ولى سلطاناً فلا يجد من ذلك بداً أو متكلف[١٠٢] .

أقسامه :

والنسخ على أقسام أربعة ، أتفق العلماء على قسمين منها واختلفوا في قسمين وإلى هذا أشار الحازمي بقوله : وقد اختلف الناس بعد ذلك في مسألتين أحدهما جواز نسخ الكتاب بالسنة والثانية جواز نسخ السنة بالكتاب ، واتفقوا على مسألتين : إحداهما نسخ الكتاب بالكتاب ، والثانية نسخ السنة بالسنة .

أما المسألة الأولى في نسخ الكتاب بالسنة فأكثر المتأخرين ذهبوا إلى الجواز وقالوا : لا استحالة في وقوعهِ عقلاً وقد دل السمع على وقوعه فيجب المصير إليه ثم روى بسنده عن يحيى بن أبي كثير بقوله : السنة قاضية على الكتاب وليس الكتاب بقاضٍ على السنة .

وعن مكحول قوله : القرآن أحوج إلى السنة من السنة إلى القرآن .ثم ساق أمثله كثيرة تدل على هذا منها قوله ﷻ :(يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين)[١٠٣] وقال : (إن ترك خيراً الوصية للوالدين والأقربين)[١٠٤] ،فنسخ الميراث بقول النبي (ص):(لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم) [١٠٥] ونسخ الوصية للوالدين والأقربين بقول النبي (ص) (لا وصية لوارث)[١٠٦] وغير ذلك من الأمثلة الكثيرة.

وذهب جماعة من المتقدمين ونفر من المتأخرين إلى منعه ، وقالوا : إن خبر الواحد لا ينسخ التواتر مع اشتراكهما باللوازم والتوابع ، كذلك السنة لا تنسخ القرآن لتباينهما في الحقائق واللوائح وهو منقول عن الشافعي وأحمد فمما روي عن الشافعي قوله : والناسخ من القرآن ، الأمر ينزله الله ﷻ بعد الأمر يخالفه كما حول القبلة من بيت المقدس إلى الكعبة ، وكل منسوخ يكون حقاً ما لم ينسخ كان الحق في ناسخهِ ، ولا ينسخ كتاب الله إلا كتابه وهكذا سنة رسول

الله (ص) لا ينسخها إلا سنة رسول الله (ص).

وكذلك قال الإمام أحمد : السنة تفسير القرآن ولا ينسخ إلا القرآن ، وأما المسألة الثانية في نسخ السنة بالكتاب ، فقد ذهب أكثر المتأخرين إلى جوازه وقالوا : الناسخ في الحقيقة هو الله ﷻ وكلها من عنده ، فما المانع منه ؟ وأي تأثير لاعتبار التجانس في ذلك مع أن العقل لا يحيله ، والسمع دل على وقوعه وخالفهم في ذلك جماعة وقالوا : لابد من اعتبار التجانس ، وقالوا الكتاب مجمل ، والسنة مبينة ، وفي جواز نسخ المبين بالمجمل إضلال بمقصود التفاهم ، وتفاصيل كل المذاهب مذكورة في كتب أصول الفقه[١٠٧] .

الفرق بين النسخ والتخصيص

قال الحازمي : لابد من ذكر التمييز بين التخصيص والنسخ ، إذ هو من لوازمه ولا غنى لمن يريد معرفته لحصول اللبس بينهما أو اشتراكهما في الأخص بينهما ، إذ كل واحد منهما يقتضي اختصاص الحكم ببعض ما يتناوله اللفظ غير أن التمييز بينهما من وجوه خمسة .

أحدها : أن الناسخ لا يكون إلا متأخراً عن المنسوخ ، والتخصيص يصح اتصاله بالمخصوص ويصح تراخيه عنه ، وعند من لا يجوز تأخير البيان عن وقت الحاجة يجب اتصاله به .

الثاني : أن الدليل في النسخ لا يكون إلا خطاباً ، والتخصيص قد يقع بقول وفعل وقياس غير ذلك.

الثالث : أن النسخ للشيء لا يجوز إلا بما هو مثله في القوة أو بما هو أقوى منه ، والتخصيص جائز بما دون المخصوص منه في الرتبة .

الرابع : أن التخصيص لا يدخل في الأمر بمأمور واحد والنسخ جائز في مثله ولا سيما على أصل من يرى نسخ الشيء قبل وقته .

الخامس : أن التخصيص يخرج من الخطاب ما لم يرد به ، والنسخ رافع ما أريد إثبات حكمه[١٠٨] .

المؤلفات في ناسخ الحديث ومنسوخه

فضلاً عن كتاب الحازمي هذا ، وإتماماً للفائدة ، لابد من الإشارة إلى بعض الكتب التي ألفت في هذا الفن ، فقد ألف فيه جم غفير من العلماء منهم :

- أبو محمد قاسم بن أصبغ القرطبي النحوي ت ٣٤٠هـ .
- أبو بكر محمد بن عثمان المعروف بالجعد الشيباني أحد أصحاب ابن كسيان ت ٣١٠هـ.
- أحمد بن إسحاق الأنباري ت ٣١٨ هـ .
- أبو جعفر أحمد بن محمد النحاس النحوي ت ٣٢٨ هـ .
- أبو القاسم هبة الله بن سلامة النحوي ت ٤١٠ هـ .
- أبو حفص عمر بن شاهين البغدادي الواعظ ت ٣٨٥ هـ ، واختصره إبراهيم بن علي المعروف بابن عبد الحق في مجلد واحد وقد توفي سنة ٧٤٤هـ .
- عبد الكريم بن هوازن القشيري ت ٤٦٥ هـ .
- محمد بن بحر الأصبهاني ت ٣٢٢ هـ[١٠٩] .

كما ألف فيه :

- الإمام أحمد بن حنبل الشيباني .
- أبو داود صاحب السنن .
- أبو بكر بن الأثرم .
- أبو الشيخ بن حيان وغيرهم[١١٠] .

أوجه الترجيح بين الأدلة

ذكر الحازمي خمسين وجهاً من وجوه الترجيح – في حالة عدم إمكان الجمع بين الحديثين أو القول بالنسخ ــ متعرضاً في هذه الوجوه لمسائل حديثية أو لغوية أو أصولية تقضي بترجيح أحد الدليلين على الآخر ، تدل على طول باعه وسعة إطلاعه ، وأنا أذكر هنا بعضاً من هذه الوجوه مما له علاقة بالحديث وعلومه فقط

أن يكون أحد الراويين أتقن وأحفظ نحو ما إذا اتفق مالك بن أنس ، وشعيب بن أبي حمزة في الزهري فإن شعيباً وإن كان حافظاً ثقة غير أنه لا يوازي مالكاً في إتقانه وحفظه ، ومن اعتبر حديثهما وجد بينهما بوناً بعيداً .

أن يكون أحد الراويين متفقاً على عدالته والآخر مختلفاً فيه فالمصير إلى المتفق عليه أولى ، مثاله حديث بسره بنت صفوان في مس الذكر[١١١] مع ما يعارضه من حديث طلق[١١٢] فحديث بسره رواه مالك عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عروة بن الزبير ، وليس فيهم إلا من هو عدل صدوق متفق على عدالته ، وأما رواة حديث طلق فقد اختلف في عدالتهم فالمصير إلى حديث بسره أولى .

أن يكون أحد الراويين أكثر ملازمة لشيخهِ فإن المحدث قد ينشط تارة فيسوق الحديث على وجهه، وقد يتكاسل في الأوقات فيقتصر على بعضه أو يرويه مرسلاً إلى غير ذلك من الأسباب ، هذا الضرب يوجد كثيراً في حديث مالك بن أنس(ولهذا قدمنا يونس بن يزيد الأيلي في الزهري على النعمان بن راشد وغيره من الشاميين من أصحاب الزهري لأن يونس كان كثير الملازمة للزهري حتى كان يلازمه في أسفاره وطول الصحبة له زيادة تأثير فيرَجح به .

أن يكون أحد الحديثين متفقاً على رفعه والآخر قد أختلف في رفعه ووقفه على الصحابي ، فيجب ترجيح ما لم يختلف فيه على ما أختلف فيه ، لأن المتفق على رفعه حجة من جميع جهاته ، والمختلف في رفعه على تقدير الوقف ، أ يكون حجة أم لا؟ فيه خلاف ، والأخذ بالمتفق عليه أقرب إلى الحيطة .

أن يكون أحد الحديثين متفقاً على اتصاله ، والآخر يوصله بعضهم ويرسله آخرون ، فالأخذ بالمسند المتفق على اتصاله أولى من الأخذ بالمختلف في إرساله واتصاله ، فإن أكثر الناس على ترك الاحتجاج بالمرسل ، والمتصل متفق عليه فلا يقاومه .

أن يكون مع الحديثين حديث آخر مرسل أو منقطع ولا يكون ذلك مع الآخر[١١٣] .

أمثلة تطبيقية للنسخ

المثال الأول : باب المثلة ونسخها

عن أنس بن مالك أن نفراً من عكل قدموا على رسول الله ﷺ فبايعوه على الإسلام فاستوخموا الأرض وسقمت أجسامهم فشكوا ذلك إلى رسول الله ﷺ فقال ألا تخرجون مع راعينا في أبله فتصيبون من أبوالها ومن ألبانها فصحوا فقتلوا الراعي وطردوا الإبل فبلغ ذلك

رسول الله ﷺ فبعث في أثارهم فأدركوا فجيء بهم فأمر بهم فقطعت أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم ثم نبذوا في الشمس حتى ماتوا[١١٤].

قال الحازمي : والحكم في قاطع الطريق وهو الذي شهر السلاح وأخاف السبيل في البلد أو في الصحراء ، إذا قتل النفس وأخذ المال ما ذكره أبن عباس في تفسير الآية – وهي قوله ﷻ : (إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله)[١١٥] إذا عدا فقطع من خلاف ، فإن هرب وأعجزهم فذلك نفيه .

قال الحازمي : ثم عدنا إلى حديث أنس فوجدناه يشتمل على ما ذكره ابن عباس وزيادة أنواع في العقوبة نحو سمول العين ، ومنع الماء والإلقاء في الشمس ، وفي بعض الروايات الإحراق إلى غير ذلك من أنواع المثلة وأما سمول العين فقد قال أنس : إنما سمل أعينهم لأنهم سملوا أعين الرعاة[١١٦] .

وأما سوى ذلك من أنواع المثلة فذهبت جماعة إلى أنها أحكام كانت ثابتة في أول الأمر ثم نسخت لما نزل قوله ﷻ : (إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله. . . .الآية) .

ثم نقل الحازمي بسنده عن قتادة قال فحدثني محمد بن سيرين أن ذلك كان قبل أن تنزل الحدود .

وفي رواية أخرى لحديث أنس : ... فقطع أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم فجعلوا يقولون الماء وجعل رسول الله ﷺ يقول : النار حتى ماتوا فكره رسول الله ﷺ سمل الأعين فأنزل الله ﷻ فيهم هذه الآية : (إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله...) ثم نقل الحازمي عن ابن سيرين أنه قال:كان شأن العرنيين قبل أن تبين الحدود التي انزل الله ﷻ في المائدة من شأن المحاربين أن يقطعوا أو يصلبوا وكان شأن العرنيين منسوخاً بالآية التي يصف فيها إقامة حدودهم .

وجاء في رواية أنس أنه قال وقتل رسول الله ﷺ منهم وصلب وقطع وسمل الأعين قال : فما مثل النبي ﷺ قبل ولا بعد ونهى عن الأمثلة وقال : لا تمثلوا بشيء وكان أنس بن مالك يقول نحو ذلك غير أنه قال (حَرقهم بالنار بعد ما قتلهم ، وقال بعضهم هم ناس من بني سليم أو ناس من بجيلة وعرينة)[١١٧] .

المثال الثاني : باب لبس الديباج[١١٨] ونسخه

عن أنس بن مالك : أن أكيدر دومة أهدى للنبي جبَّة من سندس وذلك قبل أن ينهى عن الحرير فلبسها ، فعجب الناس منها فقال : والذي نفسي بيده لمناديل سعد بن معاذ في الجنة أحسن من هذه[١١٩] .

عن المسور بن مخرمة قال : قسم رسول الله ﷺ أقبية ، ولم يعط مخرمة شيئاً ، فقال مخرمة : يا بني انطلق بنا إلى رسول الله ﷺ فانطلقت معه فقال : ادخل فادعه لي ، قال ، فدعوته له فخرج وعليه قباء منها فقال : خبأت هذا لك ، فقال : رضي مخرمة[١٢٠] . وفي رواية أخرى وعليه قباء من ديباج مزرر بذهب[١٢١] .

عن جابر بن عبد الله لبس النبي ﷺ يوم قباء ديباج أهدي له ثم أوشك أن نزعه ، فأرسل به إلى عمر ، فقيل له : قد أوشك ما نزعته يا رسول الله ، قال : نهاني عنه جبريل عليه السلام ، فجاء عمر يبكي ، فقال : يا رسول الله كرهت أمراً وأعطيتنيه ، فقال لي لم أعطكه لتلبسه إنما أعطيتكه لتبيعه ، فباعه عمر بألفي درهم[١٢٢] .

عن عقبة بن عامر أن رسول الله ﷺ صلى في فروَّج[١٢٣] حرير ثم نزعه فقلت : يا رسول الله، صليت فيه ثم نزعته ، فقال : إن هذا ليس من لباس المتقين[١٢٤] .

أمثلة للتوفيق بين الأحاديث وتوجيهها وعدم القول بالنسخ

المثال الأول : باب دعاء المشركين قبل القتال

عن ابن عباس أنه قال : ما قاتل رسول الله ﷺ قوماً قط حتى يدعوهم(١٢٥) .

عن سليمان بن بربرة عن أبيه قال : كان النبي ﷺ إذا أمر أميراً على جيش أو سرية أوصاه في خاصة نفسه بتقوى الله وبمن معه من المسلمين خيراً ، ثم قال : اغزوا باسم الله ، فقاتلوا من كفر بالله ، اغزوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليداً إذا أنت لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى ثلاث خلال أو خصال فأيهن أجابوك إليها فاقبل منهم وكف عنهم . . . الحديث(١٢٦) .

عن أنس بن مالك قال : كان رسول الله ﷺ لا يبيت أحداً ولكنه ينزل قريباً منهم فإذا أصبحوا فإن سمع أذاناً كف عنهم وأن لم يسمع الأذان أغار عليهم(١٢٧) .

واختلف أهل العلم في هذا الباب ، فذهب بعضهم إلى أنه لا يغزوا أحداً من المشركين قبل الدعاء إلى الإسلام،وخالفهم في ذلك أكثر أهل العلم وأباحوا قتالهم قبل أن يدعوا ورأوا الحكم الأول منسوخاً واستدلوا على ذلك بما يلي.

عن ابن عون : قال: كتبت إلى نافع أسأله عن القوم إذا غزوا يدعون العدو قبل أن يقاتلوا ، فكتب إليّ إنما كان الدعاء في أول الإسلام ، وقد أغار رسول الله ﷺ على بني المصطلق وهم غارون وإنعامهم تسقى الماء...(١٢٨).

عن ابن عمر أن رسول الله(ص) أغار على خيبر يوم الخميس وهم غارون فقتل المقاتلة وسبى الذرية(١٢٩).

قال الحازمي : وقال بعض من رام الجمع بين هذه الأحاديث الأولى محمولة على الأمر بدعاء من لم تبلغهم الدعوة ، وأما بنو المصطلق وأهل خيبر وابن أبي الحقيق فإن الدعوة كانت قد بلغتهم(١٣٠) .

المثال الثاني : ما جاء في جلود الميتة

عن ابن عباس أنه قال : مر النبي (ص) بشاة ميتة قد كانت أعطيتها مولاة لميمونة زوج النبي(ص) فقال : فهلا انتفعتم بجلدها ، قالوا : يا رسول الله إنها ميتة ، فقال : إنما حرم أكلها(١٣١)

عن سلمة بن المحبق أن النبي (ص) في غزوة تبوك ، وفي رواية يوم خيبر دعا بماء من عند امرأة فقالت : ما عندي إلا ماء في قربة ميتة ، فقال : ألست دبغتها قالت : نعم . فقال : إن ذكاتها دباغها(١٣٢) .

عن عائشة عن رسول الله (ص) أنه أمر أن يستمتع بجلود الميتة إذا دبغت وروى عن أم سلمة مثل ذلك(١٣٣) .

فذهب أكثر أهل العلم إلى جواز الانتفاع بجلود الميتة بعد الدباغ ، وخالفهم في ذلك بعض العلماء ، ونفر من أهل الحديث ، ومنعوا جواز الانتفاع بشيء من الميتة قبل الدباغ وبعده واحتجوا في ذلك بحديث عبد الله بن عكيم ورأوه ناسخاً لهذه الأحاديث ، والحديث هو : عن عبد الله بن عكيم أخبرهم أن رسول الله ﷺ كتب إلى جهينة قبل موته بشهر أن لا تنتفعوا من الميتة بأهاب ولا عصب(١٣٤) ، وهذا حديث حسن عن شرط أبي داود والنسائي ومن ذهب إلى هذا الحديث قال : المصير إليه أولى لأن فيه دلالة النسخ ، ألا ترى أن حديث سلمة يدل

على أن الرخصة كانت يوم خيبر وهذا قبل موته بشهر فهو بعد الأول بمدة ولأن في حديث سودة بنت زمعة حتى تخرمت وفي رواية أخرى كنا ننتبذ فيه حتى صار شناً ، ولا تتخرق القربة ولا تصير شناً في شهر ، وفي بعض الروايات عن الحكم بن عتبة أنه انطلق وناس معه إلى عبد الله بن عكيم على نحو ما ذكرنا .

قال الحازمي : ولو اشتهر حديث ابن عكيم فلا مقال فيه كحديث ابن عباس في الرخصة لكان حديثاً أولى أن يؤخذ به ، ولكن في إسناده اختلاف ، رواه الحكم عن عبد الله عن ابن عكيم ، ورواه القاسم بن مخيمرة عن خالد عن الحكم ، وقال : ولم يسمعه من ابن عكيم ولكن من أناس دخلوا عليه ثم خرجوا فأخبروه به ، ولولا هذه العلل لكان أولى الحديثين وأن يؤخذ به حديث ابن عكيم ، ثم ختم الحازمي بقوله : وطريق الإنصاف فيه أن يقال : إن حديث ابن عكيم ظاهر الدلالة في النسخ لو صح ولكنه كثير الاضطراب ، وهذا هو الطريق في نفي التضاد بين الأخبار[١٣٥] .

الهوامش

(1) طبقات ابن قاضي شهبة٢/٥٨،وطبقات السبكي٧/١٣،وسير أعلام النبلاء٢١/١٦٧ ، وتذكرة الحفاظ ٤/١٣٦٣

وأوردت المصادر اختلافا في اسمه نبينه على النحو الآتي :

محمد بن موسى بن عثمان بن حازم في البداية والنهاية ١٢/٣٣٢ ،وشذرات الذهب٤/٢٨٢،وبروكلمان٦/١٨٤(تاريخ الأدب العربي ــ نقله إلى العربية : عبد العليم النجار ــ طبع سنة ١٩٦٢م ــ دار المعارف مصر .

ب- محمد بن موسى ، العبر ٣/٨٩

ج- محمد بن ابي عثمان بن موسى بن عثمان بن موسى بن عثمان بن حازم – وفيات الاعيان ٣/٤٢١

(2) طبقات ابن قاضي شهبة ٢/٥٨ – التكملة ١/٩٠ – سير أعلام النبلاء ٢١/١٦٧.

(3).وفيات الاعيان ٣/٤٢١ – بروكلمان ٦/١٨٤ – شذرات الذهب ٤/٢٨٢

(4) وفيات الاعيان ٣/٤٢١ – شذرات الذهب ٤/٢٨٢

(5) ينظر معجم البلدان ٥/٤١٠

(6) التكملة ١/٩٠ – تذكرة الحفاظ ٤/١٣٦٣

(7) سير اعلام النبلاء ٢١/١٦٧ – تذكرة الحفاظ ٤/١٣٦٣ بروكلمان ٦/١٤٨ مع زيادة التاريخ الميلادي الموافق سنة ١١٢٣م – وفيات الاعيان ٣/٤٢٢

(8)طبقات ابن قاضي شهبة٢/٥٨،والتكملة١/٩٠،والبداية والنهاية١٢/٣٣٢،ووفيات الاعيان٣/٤٢٢،وطبقات السبكي٧/٣١

(9) شذرات الذهب ٢٨٢/٤
(10) سير اعلام النبلاء ١٦٧/٢١ – طبقات السبكي وفيه ذكر بدلا من فكر
(11) العبر ٨٩/٣
(12) طبقات السبكي ١٣/٧
(13) وفيات الاعيان ٤٢٢/٣ البداية والنهاية ٣٣٢/١٢ –العبر ٨٩/٣ – بروكلمان ١٤٨/٦ مع زيادة التاريخ الميلادي الموافق ١١٨٨/٧/١٦م
(14) طبقات السبكي ١٣/٧ – شذرات الذهب – واقتصر الذهبي في العبر ٨٩/٣ – سير اعلام النبلاء ١٦٧/٢١ على ذكر الشهر فقط من دون اليوم
(15) وفيات الاعيان ٤٢٢/٣
(16) وتسمى ايضا الشينوزية تقع في الجانب الغربي من بغداد انظر معجم البلدان ٣٣٨/٣
(17) الجنيد بن محمد القواريري العابد الزاهد الفقيه المعروف ت ٢٩٨هـ– ترجمته في حلية الاولياء ٢٥٥/١٠
(18) وفيات الاعيان ٤٢٢/٣ – وسمنون هذا لم اقف على ترجمته
(19) العبر ٨٩/٣ – طبقات ابن قاضي شهبة ٥٩/٢
(20) وفيات الاعيان ٤٢٢/١
(21) ابو الوقت اعظم رواة صحيح الامام البخاري في اواسط القرن السادس على الاطلاق توفى سنة ٥٥٣هـ – ترجمته في المنتظم ١٨٢/١٠ ، والكامل في التاريخ – ابو الحسن عز الدين علي بن ابي الكرم بن الاثير – طبع سنة ١٣٨٥هـ – ١٩٦٥م دار صادر – بيروت ٩٧/١١ ، والعبر ١٥١/٤ – البداية والنهاية ٢٣٨/١٢
(22) ابو منصور الديلمي ت ٥٥٨هـ ترجمته في العبر ١٦٤/٤ – سير اعلام النبلاء ٣٩٧/١٥.
(23) ابو زرعة ت٥٦٦هـ ترجمته في العبر ١٩٢/٤ – البداية والنهاية ٢٦٤/١٢.
(24) أبو العلاء توفى سنة ٥٦٩هـ ترجمته في المنتظم٢٤٨/١٠،والكامل ١٦٧/١١٠،والبداية والنهاية ٢٨٦/١٢.
(25) انظر التكملة ٩١/١(هـ٢)
(26) ابو المطهر القاسم ت سنة ٥٦٧ هـ انظر ترجمته في العبر ١٩٩/٤ – شذرات الذهب ٢٢٣/٤
(27) ابو العباس ت٥٨٥هـ ترجمته في دول الاسلام ٧٢/٢ – النجوم الزاهرة ١١٠/٦ التكملة ١٤٨/١
(28) ابو الفتح ت ٥٧٩هـ ترجمته في العبر ٢٣٧/٤ – شذرات الذهب ٢٦٦/٤
(29) ابو احمد ت ٥٨١هـ ترجمته في المنتظم ٢٢٩/١٠ – الكامل ١٤١/١١ – العبر ١٨٩/٤.
(30) المديني ت٥٨١هـ –ترجمته في البداية والنهاية ٣١٨/١٢ – شذرات الذهب ٣٧٣/٤
(31) العبر ١٩/٣
(32) ترجمة ابي الحسين المتوفي سنة ٥٧٥هـ في الكامل ١٨٨/١١
(33) ابو نصر ت سنة ٥٧٤ هـ ترجمته في العبر ٢٤٠/٤ – شذرات الذهب ٢٤٨/٤
(34) ترجمة ابن شاتيل المتوفى سنة ٥٨١هـ في العبر٢٤٤/٤،وشذرات الذهب٢٧٢/٤،وفيه تصحيف شاتيل الى شابيل
(35) ترجمة القزاز المتوفي سنة ٥٨٣هـ في العبر ٢٥٠/٤ النجوم الزاهرة ١٠٦/٦– التكملة

٦٦/١
(36)سير اعلام النبلاء ١٦٧/٢١
(37)توفى الكتاني سنة ٥٧٩ هـ ترجمته في العبر ٢٣٨/٤ – شذرات الذهب ٢٦٧/٤
(38)الطوسي ت سنة ٥٧٩ هـ ترجمته في العبر ٢٣٤/٤ – شذرات الذهب ٢٦٢/٤
(39)تذكرة الحفاظ ١٣٦٣/٤ سير اعلام النبلاء ١٦٧/٢١
(40)وفيات الاعيان ٤٢١/٣
(41)سير اعلام النبلاء ١٦٧/٢١ شذرات الذهب ٢٨٢/٤ بروكلمان ١٨٤/٦
(42)وفيات الاعيان ٤٢١/٣
(43)البزر:الزيت،ينظر:لسان العرب ــ ابن منظور الأفريقي(٧١١هـ) ـــ دار المعارف مصر١٢١/٥(مادة بزر).
(44)سير أعلام النبلاء ١٦٩/٢١ ، ومما تجدر الاشارة اليه ، انما يعرف الفضل لأهل الفضل ذووه ، فقد كان الفضل في مادة الرحلة اعني رحلة الحازمي للتكملة ولما علق عليه الدكتور بشار عواد في الهوامش جزاه الله خيرا ، ومن اعرضت عنه من المذكورين لم اجد له ترجمة في هوامش التكملة ولا في غيرها مما وقع تحت يدي من كتب .
(45)لسان العرب : مادة طبق ٧٨/١٢ بتصرف
(46)تدريب الراوي–شرح تقريب النواوي – جلال الدين عبد الرحمن السيوطي– تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف – ط١ –المدينة المنورة /٢٥٩ المختصر /١٨ علوم الحديث ، صبحي الصالح /٣٤٩
(47)طبقات ابن قاضي شبهة ٥٨/٢ وقال : وهو من اهل الطبقة الاتية لولا تقدم وفاته
(48)طبقات السبكي ١٣/٧ الترجمة (٧١٠)
(49)سير اعلام النبلاء ١٦٧/٢١
(50)المعين /١٨ الترجمة (١٩٠٩)
(51)تذكرة الحفاظ ١٣٦٣/٤ ترجمة (١١٠٦)
(52)طبقات الحفاظ الورقة (٨/٧)
(53)للمزيد من هذا مراجعة ما كتبه الدكتور بشار عواد في مقدمته على سير اعلام النبلاء ١٠١/١
(54)العبر ٨٩/٣
(55)سير اعلام النبلاء ١٦٧/٢١ وانظر تذكرة الحفاظ ١٣٦٣/٤ مع شيء من الاختصار
(56)تذكرة الحفاظ ١٣٦٣/٤
(57)شذرات الذهب ٢٨٢/٤
(58)وفيات الاعيان ٤٢١/٣
(59)طبقات ابن قاضي شهبة ٥٩/٢
(60)طبقات السبكي ١٣/٧
(61)ترجمة ابي موسى في البداية والنهاية ١٢–/٣١٨ تذكرة الحفاظ ٤/–١٣٣٤ شذرات الذهب ٢٧٣/٤
(62)ترجمة عبد الغني في تذكرة الحفاظ ١٠٤٧/٣ العبر ١٠٠/٣
(63)طبقات ابن قاضي شهبة ٥٨/٢– تذكرة الحفاظ ١٣٦٤/٤
(64)تهذيب الاسماء واللغات ١٩٢/٢

(65)في طبقات السبكي ١٣/٧ بن ماسويه وهو تصحيف وهو الذي اشار الى اسمه لذا وضعته بين قوسين
(66)سير أعلام النبلاء ١٧١/٢١ .
(67)طبقات السبكي ١٣/٧ . ومما تجدر الإشارة إليه أني لم أجد ترجمة لتلامذته فيما وقع بين يدي من مصادر ولم يذكروا إلا في السير وطبقات السبكي .
(68)طبقات ابن قاضي شهبة ٥٩/٢ وفيات الأعيان ٤٢١/٣
(69)برو كلمان١٨٤/٦
(70)وفيات الأعيان ٤٢١/٣ وفيه ٠٠٠٠ وافترق معناه في الأماكن المشتبهه في الخط
(71)برو كلمان ٦/ ١٨٤ وانظر طبقات ابن القاضي شهبة
(72)أبو إسحاق الشيرازي من ائمة الشافعية المعروفين وكتابه المهذب هذا شرحه الأمام النووي في المجموع .
(73)سير إعلام النبلاء ٢١/ ١٦٨ طبقات ابن قاضي شهبة ٥٩/٢
(74)تهذيب الأسماء اللغات ١٩٢/٢
(75)شذرات الذهب ٢٨٢/٤ وفيات الأعيان ٤٢١/٢
(76)وفيات الأعيان ٣/ ٤٢١ وفي شذرات الذهب كتابه المشتبهه
(77) برو كلمان١٨٥/٦،وينظر:وفيات الأعيان٤٢١/٣،وعلى هذه الطبعة أعادت طبعه مكتبة الشرق الجديد،بغداد.
(78)اختلفت المصادر في ذكر اسم الكتاب على النحو الآتي :
الناسخ والمنسوخ كما في : الطبقات السبكي ١٣/٧، وابن قاضي شهبة ٢/ ٥٨، والبداية والنهاية ١٢/ ٣٣٢، وسير إعلام النبلاء ٢١/ ١٦٩، وجاء مقيداً في (الحديث) في:الأسماء واللغات ٢/ ١٢٩، ووفيات الأعيان ٤٢١/٣، وشذرات الذهب ٤/ ٢٨٢، وسماه الكتاني في:الرسالة المستطرفة٨٠(الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الأخبار)، هذا وقد اشار برو كلمان ١٨٤/٦ الى النسخة الخطية في الاسكوريال / جاريت / حلب/ فاس/ بنكيبور/ يانته / اصفية ٠ ثم طبع هذا الكتاب في حيدر اباد الدكن ١٣١٩هـ الطبعة الثانية بالمكان نفسه اسم الاعتبار في حلب سنة ١٣٤٦ ه / ١٩٢٧ م ، وطبع في لبنان بالاوفست كثر من مرة.
(79)الأعتبار في معرفة الناسخ والمنسوخ من الاثار – دائرة المعارف العثمانية – حيدر اباد الدكن – الهند ٢ .
(80)الاعتبار٧
(81)تهذيب الأسماء واللغات ٢/ ١٩٢
(82)سير أعلام النبلاء ٢١/ ١٦٩
(83)لم اقف على هذا الحديث بهذا اللفظ وانما هو قوله((لم تكن نبوة قط إلا تناسخت ٠٠٠رواه مسلم/الزهد٢١٥/٨واحمد٤/ ١٧٤
(84)الجاثية / ٢٩
(85)البقرة /٢٤٠
(86)البقرة /٢٣٤
(87)الأعتبار / ٦٠٥ – وانظر تعريف النسخ لغة في لسان العرب (نسخ) ٢٨/٤
(88)الأعتبار / ٦ وانظر تعريف النسخ اصطلاحاً في ارشاد الفحول / ١٨٣

(89)رواه ٠ احمد ٢٠٧/٢، وانظر تنوير الحوالك – شرح موطأ مالك – جلال الدين عبد الحمن السيوطي – دار الندوة الجديد – بيروت٢٢١/١ بلفظ أن رسول الله ﷺ نهى عن الصلاة ٠٠٠

(90)رواه البخاري–ابو عبد الله محمد بن اسماعل البخاري – مكتبة محمد علي صبيح – القاهرة ٢/ ١٦١، ومسلم – مسلم بن حجاج القشيري –دار الشعب – القاهرة ٤/ ٢، وأبو داود (١٨٢٣) –سليمان بن الأشعث السجستاني – دار الحديث – القاهرة ، وابن ماجه (٢٩٢٩) تعليق محمد فؤاد عبد البقي – طبع سنة ١٣٧٢ هـ ١٩٥٢م دار احياء الكتب لعربية – عيسى البابي لحلبي – القاهرة – مصر .

(91)رواه ابن ماجه (٢٣٦٢) بمعناه .

(92)لم اقف عليه بهذا اللفظ وانما هو (خير الشهادة ما شهد بها صاحبها قبل ان يسألها) عند احمد ١١٧/٤ .

(93)رواه البخاري٣/٥،(باب فضائل أصحاب النبيﷺ ومسلم في فضائل أصحابه٧/ ١٨٣ وأبو داود (٤٦٥٧) واحمد ٢٢٨/٢ ابن ماجه (٢٣٦٢) .

(94)الاعتبار /٧–٨ .

(95)الحديث رواه ابو داود (٣٢٣٥) ، النسائي ٢٨٥/١ الترمذي (١٠٥٤) تنوير الحوالك ٣/ ٣٧ .

(96)الحديث رواه مسلم ٣/ ٧٨ ابو داود (٣١٧٥) .

(97)الحديث رواه البخاري٧٨/١،(باب غسل ما يصيب من فرج المرأة)،ومسلم١٨٥/١من طريق هشام بن عروة.

(98)رواه ابو داود (٢١٥) وابن ماجه (٦٠٩) وقد اشار الحازمي إليه بالضعف في الاعتبار /٥٣ .

(99)شرح معاني الاثار ٢٣/١ .

(100)الاعتبار /٨–٩

(101)ينظر ترجمة الزهري في : تذكرة الحفاظ ١٠٨/١، وشذرات الذهب ١٦٢/١.

(102)الاعتبار / ٢–٥ بتصرف .

(103)النساء /١١ .

(104)البقرة /١٨٠ .

(105)رواه البخاري ١٨٧/٥ مسلم / المقدمة .

(106)الحديث جزء من خطبة للنبي (رواه ابو داود (٢٨٦٩) الترمذي (٢١٢٠، ٢١٢١) .

(107)الاعتبار / ٢٥ – ٢٨ بتصرف .

(108)الاعتبار /٢٢–٢٣ .

(109)كشف الظنون ١٩٢٨/٢ .

(110)الرسالة المستطرفة – مجمد بن جفر الكتاني – تحقيق محمد المنتصر ن محمد الزمزمي الكتاني –الطبع الثالثة ١٣٨٣هـ –١٩٦٤م – دار الفكر – دمشق – سوريا / ٨٠ .

(111)حديث بسرة رواه ابو داود (١٨١) الترمذي(٨٢وقال صحيح) النسائي / الطهارة (١/ ٢١٦) احمد ٢٢٣/٢ إبن ماجة (٤٧٩) .

(112)حديث طلق رواه أحمد٢٣/٤، وأبو داود(١٨٣)، وابن الجارود في المنتقى ٥، وغيرهم وعلته محمد بن جابر٠

(113)الاعتبار / ٢٢٩بتصرف ٠
(114)رواه البخاري ٦/ ٥٦ (كتاب التفسير) ومسلم ١٠١/٥ ، والترمذي (٧٢) (١٨٤٥) (٢٠٤٢)
(115)المائدة /٣٣
(116)رواه مسلم ١٠١/٥، الترمذي (٧٣) ، والنسائي ١٦٩/٢
(117)الاعتبار / ١٩٥-١٩٨ .
(118)الديباج : الثياب المتخذة من الابريسم/ لسان العرب ٨٧/٣ (مادة دبج) .
(119)البخاري ٥/ ٤٤ و ٧/ ١٩٤ ومسلم فضائل سعد بن معاذ ١٥٠/٧ .
(120)البخاري ١٨٦/٧ و٢٠٠ الترمذي (٢٨١٨)
(121)الاعتبار /٢٣٠
(122)مسلم /اللباس ١٤١/٦
(123)الفروج قباء وقيل قباء شق فيه من خلفه / انظر لسان العرب ١٦٨/٣
(124)رواه البخاري ٧/ ١٨٦ ومسلم /اللباس ١٤٣/٦ ، وانظر الاعتبار /٢٣٠- ٢٣١
(125)الحديث رواه ابو يعلى (٢٥٩١) من طريق عبيد الله بن موسى والطبراني في الكبير (١١٧٠) من طريق محمد بن كثير عن سفيان الثوري .
(126)الحديث رواه مسلم / الجهاد ٥/ ١٣٩ ابو داود (٢٦١و ٢٦١٣) ابن ماجه (٢٨٥٨) تنوير الحالك ٧/٢ .
(127)الحديث رواه البخاري بلفظ مقارب ٤/ ٥٨ (باب دعاء النبيﷺ إلى الإسلام) .
(128)الحديث رواه مسلم/الجهاد ٥/ ١٣٩ وابو داود (٢٦٣٣) .
(129)الحديث رواه مسلم ١٣٩/٥ ، وغارّون بتشديد الراء : غافلون .
(130)الاعتبار /٢١١
(131)رواه البيهقي السنن الكبرى ١٨/١وابو يعلى (٢٣٣٤) .
(132)رواه احمد ٣/ ٤٧٦ و٦،٧/٥ وابو داود (٤١٢٥) والنسائي ١٧٣/٧ -١٧٤ .
(133)رواه مالك : تنوير الحوالك ٤٤/٢، والشافعي في المسند /١٠، وابو داود (٤١٢٤) .
(134)رواه الترمذي (١٧٢٩) والنسائي ١٧٥/٧ وابن ماجه (٣٦١٣) وابن سعد في الطبقات ١١٣/٦ .
(135)الاعتبار /٥٦-٥٧ .